mroftalp htehaB ni knil muideM

القسمة بين الأولاد في النفقة

عبدالله بن جبرين

فضيلة الشيخ القسمة في اول بالاحرى النفقة بين الاولاد كيف يسوي الوالد بين اولاده في هذا مع اختلاف حاجاتهم هذا صغير وهذا كبير وما الى ذلك بالنسبة النفقة. نعم يعطي منهم - 00:00:00

المحتاج والذي ليس بمحتاج يقول انت عندك ما يكفيك اه بالنسبة العطية اذا اراد ان يعطيكم فانه يسوي بينهم اذا اعطاه مالا اعطاه عشرة الاف وهذا عشرة الاف والبنت يعطيها مثلا خمسة الاف - 00:00:20

كذلك اذا طال اراضي يعطي هذا مثلا ثلاث مئة متر والبنت مئة وخمسين من هذه الارض او ما اشبهها هذا بالنسبة الى القسمة التسوية بينهم - 00:00:45